

الجمعية العامة الدورة السادسة والستون
البند ١١٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/66/L.8 و Add.1)]

١٢/٦٦ - الهجمات الإرهابية المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وإذ تعيد تأكيد الدور المنوط بها بموجب الميثاق، بما في ذلك دورها في المسائل المتعلقة بالسلام والأمن الدوليين،

وإذ تشير إلى استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٠ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ وإلى قرار الجمعية العامة ٢٧٢/٦٢ المؤرخ ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ و ٢٩٧/٦٤ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ اللذين أعيد فيهما تأكيد هذه الاستراتيجية،

وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون، والمعاقبة عليها^(١)،

وإذ تجدد التزامها الراسخ بتعزيز التعاون الدولي لمنع الإرهاب ومكافحته بجميع أشكاله ومظاهره،

واقترانها منها بأن احترام مبادئ القانون الدولي وقواعده التي تنظم العلاقات الدبلوماسية والقنصلية شرط أساسي لتسيير العلاقات بين الدول بصورة طبيعية وتحقيق مقاصد الميثاق ومبادئه،

وإذ يساورها القلق إزاء عدم احترام حرمة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٠٣٥، الرقم ١٥٤١٠.



وإذ تحيط علما بالمذكرة الشفوية المؤرخة ٧ نيسان/أبريل ٢٠١١ الموجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة المتعلقة بالأعمال العدائية التي ارتكبت ضد بعثات دبلوماسية في جمهورية إيران الإسلامية^(٢)، وإذ تشير إلى التزامات الدول بشأن حماية البعثات الدبلوماسية والقنصليات وموظفيها وكفالة أمنهم وسلامتهم في أراضيها،

وإذ تشدد على أن من واجب الدول اتخاذ جميع التدابير الملائمة التي يقتضيها القانون الدولي في الوقت المناسب، بما في ذلك التدابير الوقائية، وتقديم مرتكبي الجرائم إلى العدالة،

وإذ تحيط علما بالرسالة المؤرخة ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة المتعلقة بإحباط مؤامرة لاغتيال سفير المملكة العربية السعودية لدى الولايات المتحدة الأمريكية^(٣)، وإذ تحيط علما أيضا ببيان مجلس التعاون الخليجي المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ وبيان مجلس جامعة الدول العربية المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١^(٤)،

وإذ تحيط علما أيضا بالرسالة المؤرخة ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة التي تفيد فيها بوجود مؤامرة إيرانية^(٥)،

وإذ تحيط علما كذلك بالرسالة المؤرخة ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ الموجهة إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة^(٦)،

وإذ تثير جزعها أعمال العنف الجديدة والمتكررة المرتكبة ضد الممثلين الدبلوماسيين والقنصليين، مما يعرض أرواحا بريئة للخطر أو يودي بها ويعوق على نحو خطير قيام هؤلاء الممثلين والموظفين بأعمالهم العادية،

(٢) A/65/946.

(٣) A/66/553.

(٤) S/2011/640، المرفق.

(٥) انظر A/66/517-S/2011/649.

(٦) A/66/513-S/2011/633.

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء مؤامرة اغتيال سفير المملكة العربية السعودية لدى الولايات المتحدة الأمريكية،

١ - تكرر إدانتها القوية والقاطعة للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أيا كان مرتكبوه وحيثما ارتكب وأيا كانت أغراضه، حيث إنه يشكل أحد أفدح الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين؛

٢ - تدين بقوة أعمال العنف المرتكبة ضد البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين وضد بعثات المنظمات الحكومية الدولية وممثليها وموظفي هذه المنظمات، وتشدد على أن هذه الأعمال لا يمكن تبريرها أبدا؛

٣ - تشجب مؤامرة اغتيال سفير المملكة العربية السعودية لدى الولايات المتحدة الأمريكية؛

٤ - تشجع جميع الدول على اتخاذ إجراءات إضافية لمنع التخطيط لأعمال إرهابية مماثلة أو تمويلها أو رعايتها أو تنظيمها أو ارتكابها على أراضيها، وعلى عدم توفير ملاذ آمن لمن يخططون لهذه الأعمال الإرهابية أو يمولونها أو يدعمونها أو يرتكبونها؛

٥ - تهيب بجمهورية إيران الإسلامية الامتثال لجميع التزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون، والمعاقبة عليها^(١)، ولا سيما فيما يتعلق بالتزامها بتقديم المساعدة على إنفاذ القانون والتعاون مع الدول التي تسعى إلى محاكمة جميع من شاركوا في التخطيط لمؤامرة اغتيال سفير المملكة العربية السعودية لدى الولايات المتحدة الأمريكية ورعاية هذه المؤامرة وتنظيمها ومحاولة تنفيذها.

الجلسة العامة ٦١

١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١